سيل عن المشركين يبيتون فيصاب الذراري والاطفال فقال هم منهم او قال
هم من ابائهم والجميع في الصحيح ولتعارضهما حصل التوقف فالمسلك اي الطريق
الذي ينبغي ان يسلك في حكمهم تفويض علم امرهم الى الله تعالى لان معرفة احوالهم
في الاخرة ليست من ضروريات الدين وليس فيها دليل قطعي وقد نقل الامر
بالامساك عن الكلام في حكم الاطفال في الاخرة مطلقا عن القاسم بن
محمد وعروة بن الزبير من رؤساء التابعين وغيرهما وقد ضعف ابو البركات
النسفي في الكافي رواية التوقف عن ابي حنيفة وقال الرواية الصحيحة
عنه ان اطفال المشركين في المشيئة لظاهر الحديث الصحيح الله اعلم بما كانوا
عاملين وقد حكى الامام النووي فيهم ثلثة مذاهب الاكثر انهم في النار
والثاني التوقف والذي صححه انهم في الجنة لحديث كل مولود يولد على الثالث
الفطرة وحديث رؤية ابراهيم ليلة المعراج في الجنة وحوله اولاد
وقال محمد بن الحسن اعلم بصيغة المضارع ان الله لا يعذب احدا بلا ذنب
وهو ميل الى ما صححه النووي وفي اطفال المشركين اقوال اخر ضعيفة لا نطيل
بذكرها وبالله التوفيق الاصل الرابع الميزان وهو حق اي ثابت دلت عليه
قواطع السمع وهو ممكن فوجب التصديق به قال الله تعالى ونضع
الموازين القسط ليوم القيامة الاية وقال تعالى فاما من ثقلت موازينه
فهو في عيشة راضية واما من خفت موازينه فامه هاوية وقال
تعالى والوزن يومئذ الحق فمن ثقلت موازينه فاولئك هم المفلحون ومن
خفت موازينه فاولئك الذين خسروا انفسهم في جهنم خالدون وهل
الموازين في هاتين الايتين جمع ميزان او جمع موزون جرى صاحب الكشاف
والبيضاوي على الثاني وكثير من المفسرين على الاول واما الموازين في قوله

٩٠

بلغ مقابلة

تعالى ونضع الموازين القسط ليوم القيامة فهو جمع ميزان قطعا وهو ميزان
حقيقي له كفتان ولسان كما ذهب اليه كثير من المفسرين عملا بالحقيقة
لامكانها وقد اسند اللالكائي في كتاب السنة عن سلمان الفارسي
رضي الله عنه قال يوضع الميزان له كفتان لو وضع في احداهما السموات
والارض ومن فيهن لوسعته واسند عن الحسن البصري انه قال في
الميزان له لسان وكفتان وفي حديث البطاقة والسجلات اثبات
الكفتين اذ فيه فوضعت السجلات في كفة والبطاقة في كفة فطاشت
السجلات وثقلت البطاقة رواه الترمذي والحاكم وورد اثبات
الكفتين في غير ما حديث وقد انكر بعض المعتزلة الميزان ذهابا منهم الى
ان الاعمال اعراض لا يمكن وزنها فكيف وقد انعدمت وتلاشت قالوا بل المراد
منه العدل الثابت في كل شيء وقد اسند الطبري عن مجاهد قال انما هو
مثل كما جاز الوزن تحرير الحق وقد دفع هذا بان الموزون صحايف
الاعمال فان الكرام الكاتبين يكتبون الاعمال في صحايف هي اجسام وقيل بل يجعل الله
تعالى الاعراض اجساما فيجعل الحسنات اجساما نورانية والسيئات اجساما
ظلمانية واقتصر المصنف كحجة الاسلام على الاول لانه الذي دلت عليه الاحاديث
كحديث البطاقة وقد دل حديث البطاقة ايضا على ان الوزن ليس بحسب
مقدار الحجم على ما هو المعهود في الدنيا وهل يعم وزن الاعمال كل مكلف نبه
القرطبي على انه لا يعم واستشهد له بقوله تعالى يعرف المجرمون بسيماهم فيؤخذ
بالنواصي والاقدام وقد تواترت الاحاديث بدخول قوم الجنة بغير حساب ولا
بعد ان يوزن عمل من لم يصدر منه ذنب قط تنويها بشرفه وسعادته على
رؤوس الاشهاد وان يوزن عمل من ليس له حسنة اعلانا لخزيه وفضيحته على رؤس

Copyright © King Saud University